ايها جعلته ثمنا لصاحبه جاز فاذا كان احد العوضين دراهم
او دنانير وضعت البا في الثمن كما قال عز وجل وشروه بثمن بخس
دراهم معدودة قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل اي تخلطون
اللبس الستر والتغطيه والتعميه نظاير في اللغة ونقيض اللبس
الايضاح ونقيض الستر الكشف واللبس خلط الامور بعضها
ببعض اذا التبست واللباس ما واريت به نفسك ولباس التقوى
الحيا والعمل واللبوس الدرع وكل شي تحصنت به فهو لبوس قال
عز وجل وعلمناه صنعة لبوس لكم قال ابن زيد لبست الامر
ولبسته اذا عميته ومنه وللبسنا عليهم ما يلبسون واللبس في المعاني
قد يكون لايراد الشبهة فيها وقد يكون لتغييرها عن غالب
العادة من غير قرينة يجتزاها اسباب الالتباس كثيرة فمنها
الاشتباه والاشتراك والاختلاف والاختزال وهو حذف وتقدير
او شريطة او نكتة والاختلاط وكلما وقع فيه الاختلاف او تطرق
اليه اشكال اما من جهة الاختزال واما من جهة الاشتباه وعلى
هذه المعاني الخمسة الاعتماد في اسباب الاشكال فينبغي لمن احب
ان يعرفها ليتوصل الى البيان عنها واللبس هو المنع من ادراك
الحق والبطلان والفساد والكذب والزور والبهتان نظاير
ونقيض الحق الباطل والاباطيل جمع البطالة وابطيل له واصل
الباطل الخبر الكذب ثم كثر حتى قيل لكل فاسد وقد يقال في الفعل
انه باطل بمعنى انه قبيح ومعنى لبسهم الحق بالباطل انهم امنوا
ببعض الكتاب وكفروا ببعض فخلطوا الحق بالباطل لانهم جحدوا
صفة النبي صلى الله عليه وسلم واقروا بغيره مما في الكتاب وعن
ابن عباس لا تخلطوا الصدق بالكذب وقال الحسن كتموا صفة
محمد صلى الله عليه وسلم ودينه وهو الحق واظهروا دين اليهودية
والنصرانية وهو الباطل وقيل الحق التوراة التي انزل الله على

على موسى والباطل الذي كتبوه بايديهم واللبس قيل التعمية
وقيل خلط الحق بالباطل وعن ابن عباس وللبسنا عليهم ما يلبسون
لخلطنا عليهم ما يخلطون وزعم بعضهم ان الحق اقرارهم ان
محمدا صلى الله عليه وسلم مبعوث والباطل انكارهم ان يكون
بعث اليهم وموضع تكتموا يحتمل ان يكون جزما عطفا على النهي
فيكون قد نهى عن الكتمان ويحتمل ان يكون نصبا باضمار ان
كان قال لا تجمعوا اللبس والكتمان اي بين ان تلبسوا الحق بالباطل
وبين ان تكتموا فالنصب نهي عن اجتماع الكتمان مع اللبس وانتم
تعلمون يدل على العباد وهذا روسا اهل الكتاب وكذلك
وصفهم بانهم يحرفون الكلم عن مواضعه للتلبيس على اتباعهم
وكذلك وتكتموا الحق اي تتركون الاعتراف وانتم تعرفونه
اي يجحدون ما يعلمون وجحد المعاند اعظم من جحد الجاهل
قوله تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة الى الراكعين والزكاء
والنماء والزيادة نظاير ونقيض الزيادة النقصان والزكاة
معروفة في الشرع والركوع والانحناء والانخفاض نظاير في
اللغة وكل شي ينكب لوجهه فتمس ركبته الارض او لا تمس بعد ان
يطاطي راسه فهو راكع وسمي ما يخرج من المال على الوجه الذي
اوجبه الشارع زكاة لانها مما يبقى بانه زكى واصل الزكاة الدعا
وقيل بل اصلها اللزوم فكان معنى الصلاة ملازمة العبادة
على الحد الذي امر الله وقيل اصلها الصلا وهو عظم العجز
يرتفع في الركوع والسجود وانما ذكر الركوع دون غيره
من افعال الصلاة في قوله واركعوا مع الراكعين لان المامورين
هنا اهل الكتاب ولا ركوع في صلاتهم فكان الاحسن ذكر
المختص دون المشترك لانه ابعد من اللبس وقيل انه يعبر بالركوع
عن الصلاة يقال فرغت من ركوعي اي من صلاتي وانما فعل ذلك.

Copyright © King Saud University